

## فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب

\$ كتاب الكتابة \$ هي بكسر الكاف وقيل بفتحها لغة الضم والجمع شرعا عقد عتق بلفظها بعوض منجم بنجمين فأكثر والأصل فيها قبل الإجماع آية ! ! وخبر المكاتب عبد ما بقي عليه درهم رواه أبو داود وغيره وصح الحاكم إسناده وقال في الروضة إنه حسن والحاجة داعية إليها ( هي سنة ) لا واجبة وإن طلبها الرقيق كالتدبير لئلا يتعطل أثر الملك ويتحكم المماليك على الملاك ( بطلب أمين مكتسب ) أي قوي على الكسب وبهما فسر الشافعي رضي الله عنه الخير في الآية واعتبرت الأمانة لئلا يضيع ما يحصله فلا يعتق والطلب والقدرة على الكسب

ليوثق بتحصيل النجوم ( وإلا ) بأن فقدت الشروط أو أحدهما ( فمباحة ) إذ لا يقوى رجاء العتق بها ولا تكره بحال لأنها عند فقد ما ذكر قد تقضي إلى العتق ( وأركانها ) أربعة .  
( رقيق وصيغة وعوض وسيد وشرط